ذات زيد اضافة ذات الى زيد بالنظر لما يؤول اليه واله فان
التصور لم يوضع لها زيد   باذ اي لم يؤمن الضمير لاكتساب
المرجع وهو الذات التذكير من المضاف اليه وهو قليل بالنسبة الى
العكس   والثاني الخ هذا القسم تحته ثلاثة اقسام اسماء الاشارة
والموصولات والضمائر والحروف   بكل باء عام كوضع هذا فان الواضع
تعقل الامر العام وهو المشار اليه المفرد المذكر وقال وضعت لفظ
هذا لكل فرد من افراد المشار اليه اي لجميع جزئياته ولما كان الموضوع له
جميع افراد ذلك وهي لا يتأتى الوضع لها الا باستحضارها ولا يتأتى
استحضارها بذاتها احتيج في استحضارها للقانون وهو المشار اليه
المفرد المذكر   وضعا عاما كان هذا الوضع عاما لملاحظة الموضوع
له المتخصص بامر عام   وهذا القسم يجب الخ فارق هذا القسم الاول
بان الموضوع له هنا متخصص بالوضع كلي وبانه متعدد المعنى
بخلاف الاول ومذهب السعد ان الموضوع له في هذا القسم الامر العام
كما سيأتي   والثالث الخ هذا القسم تحته اربعة
اقسام ايضا اسم الجنس والمصدر والمشتق والفعل بالنظر
لوضع المادة   اي على عمومه اشار بذلك الى ان معنى كون
الوضع في هذا القسم عاما ان يلاحظ الموضوع له على عمومه وليس
معنى عمومه ان الواضع تحصر الموضوع له بالة كلية كما هو في القسم
الثاني وهذا يؤيد ما ذكرناه سابقا تأمل   وضعا
عاما اي لملاحظة الموضوع له بعمومه وانما كان الموضوع له عاما لانه
كلي يصدق على افراد متعددة   والرابع وضع لكلي ملاحظا الخ كما
لو وضع الواضع لفظ انسان للحيوان الناطق متحقق الموضوع له جزئي
واحد من جزئيات [illegible] علي   بل حكمي بالتحقق وذلك لان
الفرد الواحد يستحيل ان يكون مرآة للكلية المدرج تحت افراد كثيرة
متباينة بالمشخصات لان غاية ما يتحقق بالجزئي الحصة
التي فيه فقط دون تعين الحصص فقوله لان الخصوصيات
اي المشخصات كزيد وبكر لا يعقل الخ اي بل انما يستحضرها

الحصة

7

الحصة التي فيها   ان الكلي مندرج في الجزئي فما المانع من ان
يستحضر به الكلي لاندراجه فيه   استاذنا بان الكلي ليس مندرجا في الجزئي
من حيث عمومه اي وكون الجزئي آلة للكلية من حيث عمومه وهو ليس كذلك
فافهمه فان جواب غيره لا يجري نفعا افاده بعض الافاضل   والاول
وان كان كذلك يماثل الثالث في الظهور وعدم تعلق الغرض به فيما ذكر وان
خالفه من جهة اخرى   الا ان الاول لما اشترك مع الثاني في ان الموضوع
له في كل منهما متخصص ذكر الاول ليزيد توضيح الثاني ولا يقال يلزم على
ذلك ذكر الثالث لانه شارك الثاني في عموم الوضع كما شارك الاول الثاني
في خصوص الموضوع له فكان يكون بذكر الثالث زيادة توضيح الثاني ايضا لان
العموم في الثالث من نفسه وفي الثاني العموم من حيث تعقله بالة كلية فجهة
العموم مختلفة بينهما فلم يشتركا في جهة العموم او يقال مشاركة الاول للثاني
في المعنى وهو اشرف   احدهما تعيين اللفظ بازاء المعنى الخ وهذا المعنى
للوضع هو المراد في تعريف النحاة الكلمة بانها لفظ مفرد وضع لمعنى
وعلى هذا فالمجاز موضوع اي وضعا تأويليا ثانويا فنحو اسد من قولك رأيت
اسدا يرمي موضوع للرجل الشجاع بحسب التأويل والادعاء   وعلى هذا
له وضع للمجاز فالوضع بهذا المعنى خاص بالحقيقة ويسمى وضعا اوليا تحقيقيا
ان الوضع بالمعنى الاول قسمان تحقيقي وتأويلي وبالمعنى
الثاني تحقيقي فقط والثاني الفرق بينهما ان التحقيقي ما كانت الدلالة معه
بواسطة القرينة   اذا اطلق الوضع عند علماء البيان انصرف الى
الوضع بالمعنى الثاني الخاص بالتحقيقي ومرادهم بالوضع في تعريف الحقيقة والمجاز
الوضع التحقيقي   جعل الشيء عبر بالشيء ليشمل الخطوط ونحوها
سواء كان ذلك الاسم التشخص زائدا على ماهيته كوضع اسم الجلالة
للذات العلية فان الواضع تعقلها بوجه من وجوهها وقصد بوضع الاسم
لها باعتبار ما يكنهها فذلك الوجه المفيد للتعقل المصحح
للوضع خارج عن مفهوم الاسم قال الفاضل السمرقندي في شرح الكبير
للاصلي ما نصه اقول الظاهر انه لا يجب في الوضع الخاص لموضوع له خاص
تعقله بعينه بل يكفي ما يكفي تعقله تعقل بعينه بل ما يكفي تعقله بعمومه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)